



حكم افتتاح صالون نسائي في دول الغرب

الاسئلة و الفتاوى

2019-06-30

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
حكم افتتاح صالون نسائي في دول الغرب؟
وجزاكم الله عنا كل خير.

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد :
١/ تجمّل المرأة لزوجها مطلوب شرعاً ، وتجمّل المرأة أمام النساء مأذونٌ به شرعاً ، إلا أن افتتاح صالون للتجميل لا سيّما في تلك البلاد يغلب عليه أن النساء إنما يتجملن للشارع وليس للأزواج فحسب ، وبالتالي فإن افتتاح هذه الصالونات لا يجوز شرعاً ؛ لما فيه من تسهيلٍ للمعاصي وتعاون على الإثم، ونشر للفتنة.
٢/ فضلاً عن ذلك فإن بعض التجميل لا يجوز شرعاً كالنمص مثلاً.
٣/ ننصحك بالبحث عن عمل لا حرمة فيه ولا شبهة كصناعة الطعام الحلال مثلاً، أو صناعة الألبسة الولاوية أو ألبسة المسلمات والمحجيات.
والله تعالى أعلم.